عن قعود وقيل ان البول عن قيام منسوخ واستدل عليه بحديث عايشة المتقدم
والصواب انه غير منسوخ والجواب عن حديث عايشة انه مستند الى علمها
فيحمل على ما وقع منه في البيوت واما غير البيوت فلم تطلع هي عليه وقد
حفظه حذيفة وهو من كبار الصحابة وهو جايز من غير كراهة اذا أمن
الرشاش وكان صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يدخل الخلا قال اللهم اني أعوذ بك
من الخبث والخبايث رواه البخاري من حديث انس والخبث بضم المعجمة والموحدة
ومراده ذكران الشياطين واناثهم وقد كان عليه الصلاة والسلام يستعيذ
اظهارا للعبودية ويجهر بذلك للتعليم وهل تختص هذا الذكر بالابنية
المعدة لذلك لكونها حضرة الشياطين او يعم الاصح الثاني ويقول ذلك قبل
الدخول في الامكنة واما في غيرها فيقول في اول الشروع كتشمير ثيابه مثلا
وهذا مذهب الجمهور فلو نسي يستعيذ بقلبه لا بلسانه وعن انس كان
صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض رواه
الترمذي وابو داود والدارمي وعن عايشة قالت كان صلى الله عليه وسلم
اذا خرج من الخلا قال غفرانك رواه الترمذي وابن ماجه وعن انس كان صلى
الله عليه وسلم اذا خرج من الخلا قال الحمد لله الذي اذهب عني الاذى
وعافاني من البلا رواه ابن ماجه وقال صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم
الغايط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره شرقوا او غربوا رواه البخاري
من حديث ابي ايوب الانصاري وهذا في الصحرا اما في البنيان فلا لما روي
عن ابن عمر ارتقيت فوق بيت حفصة لبعض حاجتي فرأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام رواه
الشيخان واما حديث جابر عند ابي داود وابن خزيمة ولفظه عند احمد
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان نستدبر القبلة او نستقبلها بـ
فروجنا اذا اهرقنا الما قال ثم رأيته قبل موته بعام مستقبل القبلة فقال
في فتح الباري الحق انه ليس بناسخ لحديث النهي خلافا لمن زعمه بل هو محمول على
انه راه في بنا او نحوه لان ذلك هو المعهود من حاله صلى الله عليه وسلم لمبالغته
في التستر ودعوى خصوصية ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لا دليل عليه
اذ الخصايص لا تثبت بالاحتمال ومذهب الجمهور وهو مذهب مالك
والشافعي واسحق التفريق بين البنيان والصحرا وهذا اعدل الاقوال
لاعماله جميع الادلة وقال قوم بالتحريم مطلقا وهو المشهور عن ابي حنيفة
واحمد ورجحه من المالكية ابن العربي وحجتهم ان النهي مقدم على الاباحة ولم
يصحح حديث جابر المتقدم وقال قوم بالجواز مطلقا وهو قول عايشة

وعروه

وعروة وربيعة محتجين بان الاحاديث تعارضت فليرجع الى اصل الاباحة
وفي البخاري عن انس كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته أجي انا وغلام
ومعنا اداوة من ما يعني يستنجي وفي رواية مسلم عنه فخرج علينا وقد استنجى
بالما وعن ابي هريرة قال اتبعت النبي صلى الله عليه وسلم وخرج لحاجته
فقال ابغني احجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث فاتيته باحجار
بطرف ثيابي فوضعتها الى جنبه فلما قضى حاجته اتبعه بهن وعن عبد الله
ابن مسعود قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغايط فامرني ان اتيه
بثلاثة احجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم اجده فاخذت روثة
فاتيته بها فاخذ الحجرين والقى الروثة رواه البخاري وفي حديث سلمان
عند مسلم مرفوعا لا يستنجي احدكم باقل من ثلاثة احجار وقد اخذ الشافعي
واحمد واصحاب الحديث بهذا فاشترطوا ان لا ينقص من الثلاثة مع مرا عاة
الانقا اذا لم يحصل بها فيزاد حتى ينقي ويستحب حينئذ الايتار لقوله
عليه الصلاة والسلام من استجمر فليوتر وليس بواجب لزيادة في ابي داود
حسنة الاسناد قال ومن لا فلا حرج قال الخطابي لو كان القصد الانقا فقط
لخلا اشتراط العدد عن الفايدة فلما اشترط العدد لفظا وعلم الانقا فيه
معنى دل على ايجاب الامرين ونظيره العدة بالاقرا فان العدد مشترط ولو
تحققت براة الرحم بقرء واحد وقال الطحاوي لو كان العدد مشترطا ١٧٣
لطلب عليه الصلاة والسلام حجرا ثالثا وغفل رحمه الله عما اخرجه احمد في
مسنده من طريق معمر عن ابن مسعود في هذا الحديث فان فيه فالقى
الروثة وقال انها ركس ايتني بحجر ورجاله ثقات اثبات واستدلال الطحاوي
فيه نظر لاحتمال ان يكون اكتفى بطرف احدهما عن الثالث لان المقصود
بالثلاثة ان يمسح بها ثلاث مسحات وذلك حاصل ولو بواحد انتهى ملخصا من
فتح الباري **الفصل الثاني فيما اكرمه الله تعالى به من الاخلاق الزكية** بلغ
وشرفه من الاوصاف اعلم ان الاخلاق جمع خلق بضم الخا واللام ويجوز اسكانها
قال الراغب الخَلق والخُلق بالفتح وبالضم في الاصل بمعنى واحد كالشَرب و
الشُرب لكن خص الخلق الذي بالفتح بالهيات والصور المدركة بالبصر المدركة
وخص الخلق الذي بالضم بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة انتهى
وقد اختلف هل حسن الخلق غريزة او مكتسب وتمسك من قال بانه
غريزة بحديث ابن مسعود ان الله قسم بينكم اخلاقكم كما قسم ارزاقكم الحديث
رواه البخاري وقال القرطبي الخلق جبلة في نوع الانسان وهم في ذلك
متفاوتون فمن غلب عليه شي منها كان محمودا والا فهو المامور بالمجاهدة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)